

=/ قرار =/

لرئيس جماعة بوقدمة رقم: ٣٦٠٢٠٢٢
 بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير المصالح
 بجماعة بوقدمة إقليم آسفي

- إن رئيس المجلس الجماعي لبوقدرة؛
- ✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه.
- ✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات حسب ما وقع تغييره وتميمه.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق 31 غشت 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر بتاريخ 17 محرم 1396 موافق 19 يناير 1976 بشأن التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 الموافق 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- ✓ وبناء على مقرر مجلس جماعة بوقدمة رقم 2019/04 المتتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 07 فبراير 2019 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من قبل السيد العامل بتاريخ 09 أغسطس 2019.

=/ يقر ما يلى =/

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة بوقدمة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه:

(1) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة بوقدمة والمنتمون لميزانيتها والذين

تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيهم على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالجماعة.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط عند الاقتضاء.

2) الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة والعاملون بها، المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير الصالح لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح وكذا الكفاءات المطلوب توافرها فيه وفق الملحقين المرفقين بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1) طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوع بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح.

2) ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية WWW.Emploi-public.ma يتضمن:
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الإدارة الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها.

- شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

- قرار التعين في الإطار الحالي.


المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بالجماعة داخل أجل أقصاه 14 فبراير 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي لبوكدرة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية WWW.emploi-public.ma و كذلك بالبوابة الإلكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر ببوكدرة في: 09 ديسمبر 2022

رئيس المجلس الجماعي



موسى بناني

تأشيره السيد عامل إقليم أسفى

16 يناير 2023



عامل إقليم أسفى
الحسين شابيان